

روح المعاني

قال في الكشف : ولا بد أن يجعل من شجرة بيانا للضمير العائد إلى ما لئلا يلزم الفصل بين أجزاء الصلة بالأجنبي .

و البحر على تقدير جعل آل فيه عوضا عن المضاف إليه العائد إلى الأرض يحتمل أن يراد به المعهود وأن يراد به غيره وقال الطيبي : إن البحر على ذلك يعم جميع الأبحر لقرينة الإضافة ويفيد ان السبعة خارجة عن بحر الأرض وعلى ما سواه يحتمل الحصة المعهودة المعلومة عند المخاطب ورد بأنه لا فرق بينهما بل كون بحرهما للعهد أظهر لأن العهد أصل الإضافة ولا ينافيه كون الأرض شاملة لجميع الأقطار لأن المعهود البحر المحيط وهو محيط بها كلها وجوز الزمخشري كون رفعه بالعطف على محل أن ومعمولها وجملة يمدده حال على تقدير لو ثبت كون ما في الأرض من شجرة أفلاما وثبت البحر ممدودا بسبعة أبحر وتعقب بأن الدال على الفعل المحذوف هو أن وخبره على ما قرر في باب فأن لا يمكن إفضاء المحذوف إلى المعطوف دون ملاحظة دال وفي هذا العطف إخراج عن الملاحظة وأجيب بأنه يحتمل في التابع ما لا يحتمل في المتبوع ثم لا يخفى أن العطف على هذا من عطف المفرد على المفرد لا المفرد على الجملة كما قيل إذ الظاهر أن المعطوف عليه إنما هو المصدر الواقع فاعلا لثبت وهو مفرد لا جملة وجوز أن يكون العطف على ذلك أيضا بناء على رأي من يجعله مبتدأ وتعقب بأنه يلزم أن يلي لو الأسم الصريح الواقع مبتدأ إذ يصير التقدير ولو البحر وذلك على ما قال أبو حيان لا يجوز إلا في ضرورة شعر نحو قوله : لو بغير الماء حلقي شرق كنت كالغصان بالماء إعتصاري وأجيب بأنه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع كما في نحو رب رجل وأخيه يقولان ذلك وقال بعضهم : إنه يلزم على العطف السابق أن يلي لو الأسم الصريح وهو أيضا مخصوص بالضرورة وأجاب بما أجيب وفيه عندي تأمل وجوز كون الرفع على الإبتداء وجملة يمدده خبر المبتدأ والواو واو المعية وجملة المبتدأ وخبره في موضع المفعول معه بناء على أنه يكون جملة كما نقل عن ابن هشام ولا يخفى بعده وجوز كون الواو على ذلك للإستئناف بياني كأنه قيل : ما المداد حينئذ فقليل : والبحر إلخ وتعقب بأن إقتران الجواب بالواو وإن كانت إستئنافية غير معهود وما قيل إنه يقتصر بها إذا كان جوابا للسؤال على وجه المناقشة لا للإستعلام مما لا يعتمد عليه ومن هنا قيل : الظاهر على إرادة الإستئناف أن يكون نحويا وجوز في هذا التركيب غير ما ذكر من أوجه الإعراب أيضا .

وقرأ البصريان والبحر بالنصب على أنه معطوف على أسم أن و يمدده خبر له أي ولو أن البحر ممدود بسبعة أبحر .

قال ابن الحاجب في أماليه : ولا يستقيم أن يكون يمدّه حالا لأنه يؤدي إلى تقييد المبتدأ الجامد بالحال ولا يجوز لأنها لبيان الفاعل أو المفعول والمبتدأ ليس كذلك ويؤدي أيضا إلى كون المبتدأ لا خبر له ولا يستقيم أن يكون أقلام خيرا له لأنه خبر الأول ولم يذكر احتمال تقدير الخبر لظهور أنه خلاف الظاهر .

وجوز أن يكون منصوبا على شريطة التفسير عطفا على الفعل المحذوف أعني ثبت ودخول لو على المضارع جائز وجملة يمدّه إلخ حينئذ لا محل لها من الإعراب .

وقرأ عبداً و بحر بالتنكير والرفع وخرج ذلك ابن جني على أنه مبتدأ وخبره محذوف أي هناك بحر يمدّه إلخ والواو واو الحال لا محالة ولا يجوز أن يعطف على أقلام لأن البحر وما فيه ليس من حديث الشجر